

العلوم الاسلامية	الكلية
الفقه وأصوله	القسم
the fundamentalist graduation	المادة باللغة الانجليزية
التخريج الاصولي	المادة باللغة العربية
الرابعة	المرحلة الدراسية
عبود عيادة خلف	اسم التدريسي
Jurisprudential applications	عنوان المحاضرة باللغة الانجليزية
التطبيقات الفقهية	عنوان المحاضرة باللغة العربية
11	رقم المحاضرة
التخريج الاصولي عند الفقهاء والاصوليين	المصادر والمراجع
مناهج الاصول	
القواعد الاصولية	

محتوى المحاضرة

حكم الاشياء قبل ورود الشرع

معلوم أن التشريع جاء بمنع اشياء واباحة أخرى فما منع فهو الحرام، وما اباحه فيجوز الانتفاع به، لكن هذه المسألة تابعة للأشياء قبل ورود الشرع، فهل هي على الاباحة – الاصلية- أو على التحريم أو الوقف حتى ورود الشرع، فهذه المسألة تتخرج على وفق قاعد الاصل في الاشياء الاباحة ، ويمكن جعلها تتضوي تحت قاعدة أصولية أخرى هي لا حكم قبل الشرع، فالقاعدة الأولى هي بورود الشرع، والأخرى قبله، ولو امعنا النظر لوجدنا أن أحدهما يعضد الاخرى، وهذه المسألة من المسائل المختلف فيها بين الاصوليين ولسنا بصدد تتبعها على التفصيل، لكن نوردتها مثلاً للتدليل على هذا النوع من التخريج الاصولي.